

وهو عنده هتنة واشتغل بالصلاة ليرتواخذ بذلك ولا  
يكون ذلك قادحا في حصول سب الإبر ويشهد لذلك قوله  
صلى الله عليه وسلم لا يحدث فيما نفسه وإنما يحدث نفسه  
إذا كان فاعلا للمحبة **أما إذا كانت** نفسه محدثة وهو لا  
يخبرها ولا يحدثها ويصرف هتنة عنها ما لم يصره ذلك  
**وقد قال** في شرح مسلم إن حديث النفس مغفوع عنه  
كأدركت ذلك فإذ كانت في نفسه مشرطا وعنها واحدة  
نظرا كان ذلك فيمتعلق بانوار الأخيرة لم يصره ذلك  
وليفت عليه هذه الفضيلة كذا قاله الشرح في الدين  
في شرح العدة **قال** وقد روي عن عمر رضي الله عنه  
أنه قال لا يجتر الحيش وأما في الصلاة وما ذكره محمود  
عليما إذا ارتبعت معه الوقت ليجهر الحيش وتديب امره  
خارج الصلاة فإذ ارتبعت كان ذلك قادحا لأن المصلح يتأخر  
بتهذيب القرآن واستحضار أفعالها وهذا مما يشوش  
فكره فيها. وليست الاستغناء بكل عبادة مطلوباً بين  
الصلاة. ولهذا أكره قراءة القرآن في الركوع والسجود  
ويكره للمصلي أن يستمع قراءة غيره **أما**  
النية بنوري في كتاب العاني والحكم أن الصلاة ارتبعت  
أشياء حضور وشهود وحضور وحضور فالحضور بالنتب

والشهود

والشهود بالنتب والحضور بالارتب  
فمن لم يحضر بالنفس فهو ساقط ومن لم يشهد بالنتب فهو  
لاهي ومن لم يحضر بالارتب فهو ساقط ومن لم يحضر بالنتب  
فهو مضاف **شوقاك** بان شوقا يدخل المصلي في الصلاة  
فتقبل بنية المناجاة مع الرب. وقيل إن نية الحاج يطو  
حول بيتك. وإذا طوفت ببيتك حولك **ويقال**  
بنية خطبة الحور العين لأن المصلح خاطب. والكفر كذا  
في الجنة الكفر كرملة سنة النبي **ويقال** بنية الصلاة  
من التنصير والاستغفار من الذنوب لأنها لا تعين بالنيات  
**ويقال** بنية الأفعال فلا تستعمل جميع أفعالها  
لتنفيذها بركتها والنية لا تارة بقوله صلى الله عليه وسلم  
لو خشع قلب عبد لحشنت جوارحه **ويقال** هذا بنية  
الغزو والخرب **قال** صلى الله عليه وسلم إذا كان الشيطان  
يجري من أذنك مجرى الدم فمضيق الجوارح بالجوع وسنة  
الصحيح أنه ياتي الإنسان في الصلاة فيقول له إذا ذكرنا  
أذكرنا حتى لا يذكرنا لرجل كرسى وقوله صلى الله عليه وسلم  
أنه يجري من أذنك مجرى الدم **قال** الغزالي أن المراد  
أنه وسوسة الشيطان يجري من أذنك مجرى الدم  
فيأتيه من أذنك وسوسة الشيطان الملقى في القلب من غير

195